

إلى التهلكة وإذا ما هلك فقد أضرع الغرض الذى يقاتل من أجله فما صنع شيئا. ومع هذا التقييد والتحديد ما زال الفرار كبيرة موبقة، وهذا يستدل منه على القدرة على تدبير شئون القتال بالعقل والحكمة. ولنا أن نقول إن الجهاد فى الإسلام لم يكن حرب فوضى ولا خبط عشواء، وشمة دليل واضح على عدم جواز النكوص عن الزحف إن كان مع رسول الله ﷺ خصوصا. قوله عز من قائل: ﴿ما كان لأهل المدينة ومن حولهم من الأعراب أن يتخلفوا عن رسول الله ولا يرغبوا بأنفسهم عن نفسه﴾ (التوبة: ١٢٠) فما كان يجوز لهم أن يخدوا نبيهم، أما فيما يتعلق بالانحياز، فنلتفت إلى قول ابن عمر رضى الله عنهما: "كنت فى جيش، فخاص الناس حيصة واحدة، ورجعنا إلى المدينة فقلنا نحن الفرارون فقال النبى ﷺ: (أنا فئتكم)، فمن كان بالبعد من النبى ﷺ إذا انحاز عن الكفار فإنما كان يجوز له الانحياز إلى فئة النبى ﷺ، وإذا كان معهم فى القتال لم يكن هناك فئة غيره ينحازون إليه، فلم يكن يجوز لهم بالفرار أبدا.

إذ قال الله تعالى ﴿إن الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان إنما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا﴾ ذلك لأنهم فروا عن النبى ﷺ، وكذلك كان الشأن يوم حنين فأخذهم الله على ذلك بالعقوبة، فى قوله تعالى: ﴿ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا وضاقت عليكم الأرض بما رحبت تم وليتم مدبرين﴾ فذاك حكمهم فى معية النبى، قل عدوهم أو كثر^(١).

وقال عز من قائل: ﴿كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئا وهو شر لكم والله يعلم وأنتم لا تعلمون﴾.

يذكر تعالى المقاتلين بما يلاقون فى القتال من أهوال، إلا أنه يتجه إليهم بالنصح الحكيم ليبين لهم أن هذه الشدائد التى تنزل بهم عند قتالهم، وهى غاية فى عنفها بهم فكان حتما أن يقاتلوه على كره من هذا القتال، وذلك أمر ليس فيه من ريب، ولكن الله تعالى نبيهم إلى أن ما قد يبدو شرا لهم قد يعود بالخير عليهم؛ فعليهم أن يداوموا ويصبروا عليه. وهذا من الدليل على أن الله تعالى يدعوهم بالتزام الصبر لأن الفرج بعد الشدة والله سبحانه هو العليم بحالهم، أما هم فلا يعلمون.

(١) سيد قطب فى طلال القرآن ص ١٤٨٨ ح ٩ القاهرة سنة ١٩٩٠م